الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

"شركة المساهمة المبسطة في نظام الشركات السعودي الجديد"

إعداد الباحث:

محمد ثائر رحال

أستاذ مشارك، كلية القانون، جامعة الأمير محمد بن فهد، الخبر، المملكة العربية السعودية

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

ملخص:

شهدت الأنظمة التجارية السعودية في الآونة الأخيرة تطوراً ملحوظاً. وتمثل هذا التطور بشكل خاص بصدور نظام الشركات السعودي الجديد الصادر بموجب المرسوم الملكي (م/132) وتاريخ 1443/12/1هـ الموافق 2022/6/30م. وقد تجسدت إحدى أهم هذه التطورات بشكل رئيسي في تبني المنظم السعودي لشكل جديد من أشكال الشركات التجارية ألا وهو شركة المساهمة المبسطة. وبالفعل لم يعترف المنظم التجاري السعودي في جميع تشريعاته التجارية السابقة بهذا الشكل من الشركات، "المشهور جدًا" ، في عالم الشركات التجارية. وبالتالي، يهدف هذا البحث بشكل أساسي إلى إجراء دراسة موجزة للأحكام الناظمة لهذه الشركة، وذلك وفقاً لما ورد في نظام الشركات السعودي الجديد، وبيان أهم خصائصها ومميزاتها والدور الهام الذي تلعبه في عالم الأعمال والإستثمار الوطني والأجنبي.

كلمات مفتاحية: تطور تشريعي، شركات جديدة، تشجيع الإستثمار.

مقدمة:

كان لإطلاق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ أثراً كبيراً على التوجهات والسياسة الاقتصادية المحلية، الإقليمية والعالمية للمملكة. فهذه التوجهات لا ترمي فقط إلى تشجيع وتنشيط الاستثمارات الوطنية، بل إلى جلب وجذب الإستثمارات الأجنبية وجعل المملكة أرضاً إقتصادية وقانونية خصبة لجميع هذه الإستثمارات. وهذا ما أكدته القيادة الحكيمة للسياسة الإقتصادية والقانونية المعاصرة في المملكة والمتمثلة بخادم الحرمين الشريفين جلالة الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وصاحب السمو الملكي ولي العهد الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز. إذ أكدوا[1] على جعل المملكة العربية السعودية نموذجاً إقتصادياً واستثمارياً ناجحاً ورائداً في العالم على كافة الأصعدة. ولا يخفى على أحد وقع وتأثير هذه الرؤية الإقتصادية الطموحة للمملكة على السياسة التنظيمية والتشريعية. لذلك وجب على المنظم السعودي أن يواكب هذه التطورات عن طريق إعداد ترسانة قانونية حديثة ومتطورة قائمة بشكل خاص على أساس خلق بيئة قانونية تجارية متطورة تواكب هذه التحولات وتساهم في تشجيع الاستثمارات الوطنية، الإقليمية والعالمية بتقديم التسهيلات وإزالة العقبات القانونية والعملية التي قد تقف عائقاً أمام هذه التطورات الطموحة.

لذلك وضمن هذا السياق صدر نظام الشركات الجديد وهو محملّ بشكل جديد من الأشكال القانونية للشركات السعودية ، ألا وهو شركة المساهمة المبسطة . فهذه الأخيرة لم تعرفها البنية القانونية السعودية من قبل ، إذ أفرد المنظم السعودي الباب الخامس من النظام، تحت عنوان "شركة المساهمة المبسطة"، مع بعض الإحالات للباب الرابع المتضمن الأحكام الناظمة لشركة المساهمة. فهذه الأخيرة مازالت إذاً المرجع لهذا النوع الجديد من الشركات، وهذا ما يدفعنا للقول بأن شركة المساهمة المبسطة ما هي إلا البنت المدللة لشركة المساهمة إن صح تعبيرنا.

[1] "هدفي الأول أن تكون بلادنا نموذجاً ناجحاً ورائداً في العالم على كافة الأصعدة، وسأعمل معكم على تحقيق ذلك".خادم الحرمين الشريفين جلالة الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، رؤية السعودية 2030، كلمة القيادة. " سنحفز كبريات شركاتنا السعودية لتكون عابرة للحدود ولاعباً أساسياً في أسواق العالم. ونشجع الشركات الواعدة لتكبر وتصبح عملاقة". "المرتكزات الثلاثة لرؤيتنا: العمق العربي والإسلامي، والقوة الاستثمارية، وأهمية الموقع الجغرافي الاستراتيجي؛ سنفتح مجالا أرحب للقطاع الخاص ليكون شريكا، بتسهيل أعماله، وتشجيعه، لينمو ويكون واحدا من أكبر اقتصادات العالم ". صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، رؤية السعودية 2030، كلمة القيادة.
https://www.vision2030.gov.sa/ar/v2030/leadership-message/.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

تتمثل أهمية الموضوع بشكل خاص في **أن** شركة المساهمة المبسطة تمثل شكل قانوني جديد من أشكال الشركات السعودية. فهي تشكل أحد أهم الإختراعات القانونية الحديثة التي جاء بها نظام الشركات السعودي الجديد، الأمر الذي من شأنه دعم وتطوير الترسانة التشريعية الوطنية. وهذا يشكل برأينا إحدى الدعائم الأساسية لخلق قانون أعمال سعودي مستقبلي متطور، يلائم البيئة الإستثمارية السعودية الحديثة وفقاً لتطلعات وأهداف رؤية المملكة 2030 وبما ينسجم مع واقع الاقتصاد الوطني والعالمي على حد سواء. فشركة المساهمة المبسطة لا تعتبر فقط مجرد أداة قانونية بسيطة ومرنة لتسهيل التعاون بين الشركاء عن طريق منحهم حرية كبيرة في تنظيمها وإدارتها، بل تشكل نواة إقتصادية مهمة لتلبية متطلبات الإستثمار بشكل عام عن طريق دعم وتنشيط الإستثمار الوطني، جذب الإستثمارات الأجنبية و تشجيع روح المنافسة.

كما تتجسد أهمية هذا الموضوع بالنجاح [2]الذي حققته هذه الشركة في الدول التي تبنتها في تشريعاتها، وخاصة الدولة الفرنسية – الحضن التشريعي الأول لهذه الشركة– باعتبارها ورقة رابحة للمشاريع الإقتصادية الوطنية ضمن إطار المنافسة الإقتصادية العالمية. وهذا ما يفسر التعديلات التشريعية التي أدخلها المشرع الفرنسي على الأحكام الناظمة لهذه الشركة، فهذا إن دل على شيء فإنما يدل على نجاح [3]هذه الشركة ومكانتها الهامة في عالم الأعمال والإستثمار باعتبارها أداة قانونية مرنة في خدمة المشاريع الإقتصادية.

ونظراً لأهمية وحداثة شركة المساهمة المبسطة في النظام القانوني السعودي فإننا سنحاول في هذا البحث تقديم بانوراما لأهم الأحكام الناظمة لهذه الشركة في نظام الشركات السعودي الجديد. وهذا يتطلب منا أولاً التركيز على أصالة وتفرد شركة المساهمة المبسطة في نظام الشركات (المبحث الأول) من جهة، ثم توضيح الخصائص الجوهرية الفريدة لهذه الشركة من جهة أخرى (المبحث الثاني).

المبحث الأول : أصالة وتفرد شركة المساهمة المبسطة في نظام الشركات

تعتبر شركة المساهمة المبسطة شركة أصيلة تتمتع بميزات فريدة من شأنها أن تجعلها ليس فقط شركة مستقلة ذات كيان قانوني مستقل عن غيرها من الشركات، وخاصة شركة المساهمة، بل شركة منافسة في عالم الأعمال والإستثمار والذي تحتل فيه الشركة المحدودة المسؤولية مكاناً هاماً. فشركة المساهمة المبسطة تقدم نفسها كإطار قانوني مرن لا يمكن مقاومته، فهذه الشركة تصلح أن تكون ثوباً قانونياً لأي مشروع أو نشاط إقتصادي بغض النظر عن حجمه، وهنا تكمن قوة وجاذبية هذه الشركة في عالم الأعمال مقارنة مع باقي الشركات الأخرى. وما يزيد أيضاً من أصالة وتفرد هذه الشركة إمكانية تأسيسها من شخص واحد أو احتوائها على شخص واحد وذلك في الحالات التي تؤول فيها جميع الأسهم إلى شخص واحد، الأمر الذي يجعل منها إطاراً قانونياً مناسباً للمشاريع الفردية، وهذا ما يدفعنا للقول بأن هذه الشركة تعتبر المفتاح الذي يصلح لفتح كل أبواب الإستثمار، الفردي منها والجماعي، وهذا ما يدفعنا في نفس

[2] La SAS « est un immense succès et un atout considérable pour les entreprises françaises dans la compétition économique internationale » .P.-H. CONAC, La société par actions simplifiée (SAS)- *Bilan et perspectives*, Col., Dalloz, 2016, p. 1.

[3] « Le recensement diffusé par l'Insee depuis 2008 témoigne de ce succès ». Houda Alhoussari, l'autonomisation de la SAS, thèse, Université de Rennes I, 2019. P. 18.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

الوقت للتأكيد على أن هذه الشركة سيكون لها في المستقبل القريب دوراً استثمارياً بارزاً في عالم الأعمال في المملكة العربية السعودية. فهذه الشركة سوف تطرح نفسها كسلاح إقتصادي واستثماري فعال لا يمكن مقاومته في سوق الإستثمار.

يدفعنا الحديث عن أصالة شركة المساهمة المبسطة لطرح تساؤل جوهري وحقيقي حول طبيعة هذه الشركة القانونية ومدى استقلالها كإطار قانوني جديد ومستقل للشركات. فالسؤال الأساسي الذي يطرح هنا يحتوي على شقين إثنين: الشق الأول يتعلق بطبيعة هذه الشركة القانونية، وعليه فإن السؤال الذي يجدر طرحه في هذا المجال هو التالي: هل تعتبر شركة المساهمة المبسطة من شركات الأشخاص أم من شركات الأموال؟ أما الشق الثاني فيتعلق بمدى استقلالية هذه الشركة كأحد الأشكال القانونية للشركات في نظام الشركات السعودي، وبالتالي يكون مشروعاً أن نطرح التساؤل التالي: هل تعتبر شركة المساهمة المبسطة شكل جديد من أشكال الشركات أم شكل مستنسخ عن الشركة المساهمة وتابع لها. وعليه فإن البحث في أصالة وتفرد هذه الشركة يقودنا في الحقيقة إلى ضرورة البحث أولاً في تاريخ ودواعي ظهور هذه الشركة (الفرع الأول) ثم التطرق إلى الطبيعة القانونية لهذه الشركة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: بزوغ فجر شركة المساهمة المبسطة: لمحة عن تاريخ ودواعي نشوء الشركة

تعد شركة المساهمة المبسطة من أحدث أشكال الشركات ظهوراً في العصر الحديث، فهي تعد في الحقيقة آخر اختراع قانوني أنتجه المصنع القانوني العالمي في عالم الشركات والأعمال. هذا ويعد نظام الشركات السعودي الجديد من الأنظمة العربية السباقة[4] التي سارعت لتبني هذا الشكل القانوني البسيط ، المرن والجذاب، كأحد الأشكال النظامية[5] المتاحة في بيئة أعمالها. ويتجلى السبب الرئيسي لتبني هذا الشكل الجديد في بيئة التجارة والأعمال السعودية في البساطة و المرونة التي تتمتع بها هذه الشركة منذ ولاتها وطوال حياتها. فهذه الشركة تتمتع ببساطة وسهولة التأسيس ومرونة التنظيم والإدارة، الأمر الذي يجعل منها الشكل القانوني الجذاب والمحبذ للمستثمرين المحليين والأجانب نظراً لما تقدمه من حلول عملية خالية من التعقيدات الشكلية والمتطلبات التشريعية التي تخضع لها الشركات الأخرى، وبخاصة شركات المساهمة.

إن الحديث عن تاريخ نشوء هذه الشركة وولادتها يقودنا حتما إلى الحديث عن مهد هذه الشركة ألا وهو الآلة التشريعية الفرنسية. فالتشريع الفرنسي، حسب معلوماتنا، يعتبر التشريع الأول الذي اخترع هذا الشكل المعاصر من أشكال الشركات[6]. مدفوعاً بهاجس الجاذبية والمرونة التي يجب أن تتمتع بها شركة المساهمة المبسطة في سبيل تحقيق الغاية من وجودها، لم يكتف المشرع الفرنسي بإنشاء هذا النوع الجديد من الشركات بل قام بإجراء العديد من التعديلات على الشكل الأساسي الأصلي الذي تم تبنيه. فقد تم تأسيس شركة

---

[4] سبق للمشرع المغربي أن تبنى شركة المساهمة المبسطة في تشريعاته، كما أخذ المشرع الجزائري حديثاً بهذه الشركة بموجب القانون رقم 22-09، المؤرخ في 5 ماي 2022، انظر ظريفة موساوي، عن خصوصيات شركة المساهمة البسيطة: دراسة مقارنة بالقانون الفرنسي، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، المجلد 17، العدد1، السنة 2022، ص871.

[5] تنص المادة الرابعة من نظام الشركات السعودي الجديد على أن " تتخذ الشركة التي تؤسسس وفقاً لأحكام النظام أحد الأشكال الآتية: ...د- شركة المساهمة المبسطة...".

[6] V. Spec. Sur cette société en droit français, J. Paillusseau," La nouvelle société par actions simplifiée-Le big bang du droit des sociétés (**1er partie**)", art. D.Aff. n. 175, 23 sep. 1999, p. 1354, C. Cujatar, " De l'EURL à la SASU ou du big bang à la transfiguration du concept de société par l'unipersonnalité ", Pet. Aff. 2000, n. 185, P.52, Didier Vallete, " Contexte et méthode de l'adoption du nouveau régime de la société par actions simplifiée (Art. 3 de la loi du 12 juillet 1999), présentation du dispositif", Rev. Soc. Av. juin. 2000, P.215, P. Le Cannu, " La SAS pour tous (loi n. 99-587, 12 juillet 1999, art. 3)", chron. 198, Bull. july, soc. Août -sep. 1999, p.841.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المساهمة المبسطة في التشريع الفرنسي بموجب قانون 3 يناير 1994 بهدف التغلب على جمود وشكلية قانون الشركات الصادر بقانون 24 يوليو 1966. إذ كانت الفكرة الأساسية لخلق هذا النوع من الشركات هو إيجاد أداة قانونية مرنة تسمح للشركات الفرنسية التعاون مع بعضها البعض من جهة والتعاون والشراكة بينها وبين الشركات الأجنبية من جهة أخرى. ومنذ عام 1994 تم إدراج بعض التعديلات على النظام القانوني لشركة المساهمة المبسطة الفرنسية. في الأصل ، كان يمكن فقط للأشخاص الاعتباريين ، برأسمال لا يقل عن 225000 يورو ، أن يقوموا بإنشاء هذا النوع من الشركات. إلا أن هذه الأحكام تم تعديها بحيث أصبح منذ عام 1999 مسموحاً لجميع الشركات وكذلك للأشخاص الطبيعيين أن ينظموا التعاون فيما بينهم ضمن إطار قانوني بسيط ومرن يدعى شركة المساهمة المبسطة، حيث منح المشرع الفرنسي الشركاء فيها حرية كبيرة في الإدارة والتنظيم مع التزام وحيد يتمثل بوجوب تعيين رئيس للشركة يكون له وحده صلاحية تمثيلها تجاه الغير. وهذا ما أكدته بحزم محكمة النقض الفرنسية بقرارها الصادر بتاريخ 2 يوليو 2002[7].

هذا ويرجع الفضل في إنشاء هذا النوع من الشركات بفرنسا[8] إلى تقرير المركز الوطني الفرنسي لأرباب العمل، إذ تم تشكليل لجنة عمل خاصة مهمتها البحث عن سبل تبسيط النظام القانوني للشركات الفرنسية عن طريق إيجاد إطار قانوني مرن يلائم التطورات التي لحقت بالمقاولات الفرنسية ويقوي التعاون فيما بينها. وقد اهتدت هذه المجموعة في نهاية المطاف إلى إحداث شكل جديد مبسط عن الشركة المساهمة على اعتبار أن هذه الأخيرة هي في الأصل غير مرنة ولا تترك المجال للحريات الفردية[9]. فالشركة المساهمة تخضع لشكلية صارمة وقاعد آمرة، الأمر الذي الذي أدى إلى هروب أو تهرب غالبية الشركات الفرنسية والأجنبية من تعقيدات وشكليات القواعد الناظمة للشركات الفرنسية واللجوء إلى دول ذات أنظمة قانونية جذابة ومرنة للشركات، أو اللجوء إلى تنظيم إتفاقات مستقلة بين المساهمين تعرف بإسم اتفاقات المساهمين[10].

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لشركة المساهمة المبسطة:

تفرض علينا دراسة الطبيعة القانونية لشركة المساهمة المبسطة[11] أن نعيد طرح التساؤلات التالية: هل هذه الشركة مجرد عقد تحكمه إرادة الشركاء أم نظام قانوني تحكمه إرادة المشرع بأحكام آمرة؟ هل هذه الشركة شركة أشخاص أم شركة أموال؟ هل شركة المساهمة المبسطة شركة جديدة من أشكال الشركات ذات كيان قانوني مستقل أم أنها شركة مستنسخة من شركة المساهمة وتابعة لها؟ إن الإجابة

---

[7] La Cour de Cassation a précisé, dans cet arrêt, qu'"il résulte des dispositions de l'article L.227-6 du Code de commerce que la société par actions simplifiée est représentée, à l'égard des tiers par son seul président".

[8] ليلى فتح، شركة المساهمة المبسطة في التشريع المغربي والمقارن، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية– عين الشق الدار البيضاء ،السنة الجامعية، 2005-2006، ص5.

[9] إدريس فائق، شركة المساهمة المبسطة المكونة بين الشركات، المجلة المغربية للاقتصاد والقانون المقارن، العدد37 ، سنة2002، ص 168.

[10] أنظر في هذا الإتجاه، المصطفى بوزمان، خصوصية الاتفاقا ت الجارية بين المساهمين في شركات المسا همة، المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الافتتاحي، يناير2016، ص 148-149.

[11] لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع، أنظر بشكل خاص، خالد أحربيل، الطبيعة القانونية لشركة المساهمة المبسطة في القانون المغربي، رسالة لنيل دبلوم نهاية التكوين في سلك الماستر الأساسي قانون الأعمال، جامعة ابن زهره أكادير، المغرب، السنة الجامعية 2016-2017، منشورة في مجلة الباحث للدراسات القانونية المعمقة، جامعة ابن زهره أكادير، المغرب، العدد 7، 2018، يوسف الماموني، شركة المساهمة المبسطة في التشريع المغربي، رسالة لنيل الماستر، كلية الحقوق، جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة 2019-2020، منشورة في مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، العدد 44، 2020.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

على هذه التساؤلات يتطلب منا بدايةً التعرض إلى بيان الطبيعة القانونية للشركة[12] بشكل عام. فالسؤال الكلاسيكي المطروح في هذا المجال هو: هل تشكل الشركة مجرد عقد خاضع لإرادة الشركاء (كما هو الحال بالنسبة لشركات الأشخاص)، أم نظام قانوني تحكمه إرادة المشرع (وهذا هو الحال في شركات الأموال)، أم تقنية قانونية لتنظيم المشروع الإقتصادي (كما هو الحال بالنسبة لشركة الشخص الواحد)؟ بمعنى آخر، ما هي الطبيعة القانونية للشركة؟ وهل للشركة طبيعة خاصة غير تعاقدية أو نظامية ؟

في الواقع، تعد مسألة الطبيعة القانونية للشركة مسألة مهمة، فقد كانت موضوع نقاش فقهي حاد أدى إلى ظهور تيارات فقهية مختلفة. فالبعض أكد بأن الشركة هي عقد، ينتج عن إرادة الشركاء الذين يتحدون في الشركة من أجل استثمار مشروع اقتصادي مشترك. بينما يرى آخرون بأن الشركة هي مؤسسة أو نظام قانوني، تؤدي إلى ظهور شخص اعتباري مستقل عن أشخاص الشركاء في الشركة. بينما يتجه الرأي السائد في الفقه إلى اعتبار أن الشركة هي عقد ونظام قانوني تتعايش فيها القواعد التعاقدية والنظامية معاً.

وبشكل عام ظهرت، في الحقيقة، نظريتان من أجل تحديد الطبيعة القانونية للشركة: النظرية الكلاسيكية، التي تستند على الطابع العقدي والطابع النظامي للشركة. والنظرية الحديثة، التي تعتبر بأن الشركة هي تقنية قانونية لتنظيم المشروع الإقتصادي، فوفقاً لهذه النظرية إن الشركة لم تعتبر مجرد عقد أو نظام قانوني وإنما هي بالأخص تقنية قانونية لتنظيم المشاريع الإقتصادية. بالنتيجة نستطيع القول بأن الشركة هي ذو طبيعة معقدة وخاصة جداً، فهي إذاً ذو طبيعة مختلطة وبالتالي يجب الإعتراف اليوم بأن الشركة تجتمع فيها كل هذه المفاهيم معاً لتشكل مخلوق وكيان قانوني معقد وذو طبيعة خاصة. فالشركة هي إذاً كيان قانوني متعدد الأشكال والمظاهر والوظائف، فهذا المظهر أو الشكل القانوني الذي تتخذه الشركة يختلف باختلاف الوظيفة التي ستؤديها الشركة والغاية التي وجدت من أجلها هذه الأخيرة.

هذا وبعد استعراض الطبيعة القانونية للشركة بشكل عام، يكون جديراً بنا أن نتطرق إلى الطبيعة القانونية لشركة المساهمة المبسطة ومدى استقلالها عن باقي أشكال الشركات الأخرى. وضمن هذا السياق، يرى معظم الفقهاء أن شركة المساهمة المبسطة ذات طبيعة هجينة على غرار الطبيعة القانونية للشركة المحدودة المسؤولية، فهي تعتبر في نفس الوقت شركة أموال وشركة أشخاص. إلا أننا نرى بأن هذا النقاش الفقهي، الذي يتكرر بكل مناسبة يوجد فيها إختراع تشريعي جديد، يجب ألا يمس بهوية هذه الشركة القانونية ومكانتها بين أشكال الشركات الأخرى. فشركة المساهمة المبسطة تفرض نفسها كشكل جديد ومستقل من أشكال الشركات في نظام الشركات السعودي، وذلك على الرغم من اتباع المنظم السعودي نظام الإحالة[13] إلى الشركة المساهمة فيما يتعلق ببعض الأحكام الخاصة بشركة المساهمة المبسطة. فنظام الإحالة هذا لا يجعل منها، على حد تعبيرنا، شركة تابعة لشركة المساهمة، وإن كان هذا النظام (نظام الإحالة على الشركة المساهمة) من شأنه أن يثير الجدل حول طبيعة هذه الشركة ومدى استقلالها عن شركة المساهمة. وهذا ما يدفع

[12] Droit des sociétés– manuel et applications, ,V. Sur ce sujet, spécialement, France GUIRAMAND, Alain HÉRAUD DUNOD, éd. 2013/2014, P.4, Ph. Merle, A. Fauchon, Droit commercial– sociétés commerciales, Précis Dalloz, édition 2022–2023, David Calfoun, L'essentiel du droit des sociétés, édition 3, GUALINO Lextenso, 2022.

[13] تنص المادة الثامنة والثلاثون بعد المائة ، الفقرق 1 على أنه " تسري على شركة المساهمة المبسطة فيما لم يرد به نص خاص في هذا الباب، وبما يتفق مع طبيعتها، أحكام شركة المساهمة عدا المواد....."

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

البعض[14] وبحق – ونحن منهم– للمناداة بضرورة فصل الأحكام الناظمة لشركة المساهمة المبسطة عن أحكام شركة المساهمة فصلاً يؤكد هوية هذه الشركة كشكل جديد من أشكال الشركات ويضمن استقلالها ومكانتها في عالم الشركات والأعمال.

فشركة المساهمة المبسطة تعتبر شكلاً جديداً ومستقلاً من أشكال الشركات في النظام السعودي، بل هي آخر وأحدث إختراع وتصميم قانوني للشركة في عالم الأعمال. وهذا ما يفسر تكريس المنظم السعودي باب مستقل، الباب الخامس، من نظام الشركات الجديد لهذه الشركة. فهذه الأخيرة تتميز عن الشركة المساهمة بالحرية التعاقدية الكبيرة الممنوحة للشركاء بالنظام الأساسي للشركة لتنظيم حياة الشركة الإقتصادية والسياسية. فشركة المساهمة ما هي إلا مخلوق قانوني تخنقه إرادة المشرع بقواعد آمرة على عكس شركة المساهمة المبسطة التي تتميز بتحررها من هذه القيود النظامية لحساب حرية تعاقدية كبيرة لصالح الشركاء.

بالإضافة إلى ذلك، أجاز المنظم السعودي، على غرار زميله الفرنسي[15]، إمكانية تأسيس شركة مساهمة مبسطة من شخص واحد[16] وهو أمر غير جائز إلى الآن بالنسبة لشركة المساهمة. كما أنه يجب أن نضيف بأن شركة المساهمة المبسطة تتميز عن الشركة المساهمة بحضور بارز للطابع الشخصي ونية المشاركة فيها، فهي شركة مغلقة، يغلب عليها الطابع الشخصي والتعاقدي، ولا يجوز طرح أسهمها للإكتتاب العام على عكس شركة المساهمة التي يحكمها بشكل خاص الطابع المالي، فمركز الشريك المالي يعتبر معياراً حاسماً في مثل هذه الشركات التي يتراجع فيها الطابع الشخصي وتتلاشى فيها نية المشاركة لأبعد الحدود[17].

هذا ويجدر التنويه إلى أنه على الرغم من التشابه الموجود بين شركة المساهمة المبسطة وشركة المحدودة المسؤولية، وبشكل خاص فيما يتعلق بإمكانية التأسيس من شخص واحد، إلا أنه يجب ألا ننسى بأن هذه الشركة الأخيرة تبقى إلى حد كبير شكل قانوني منظم محدد مسبقًا بموجب القانون على عكس شركة المساهمة المبسطة التي تقوم على فلسفة الحرية التعاقدية. وعليه فإن الفلسفة القانونية التي ترتكز عليها شركة المساهمة المبسطة تختلف اختلافاً جوهرياً عن الفلسفة القانونية للشركات الأخرى، فشعار وفلسفة شركة المساهمة المبسطة يتمحور حول الحرية والتعاون المشترك، بمعنى منح الحرية المطلقة للشركاء من أجل تنظيم التعاون فيما بينهم ضمن إطار قانوني مرن يدعى شركة المساهمة المبسطة. وهنا يتوهج بالتالي الطابع الشخصي للشركة ويمكن أن تبلغ نية المشاركة ذروتها وتكتسب رونقاً خاصاً وتلعب دوراً حاسماً في تنظيم حياة هذه الشركة. فنية المشاركة تعلب دوراً هاماً في شركات الأشخاص ذات الطابع العقدي، فهي إذاً ليست ضرورية فقط لولادة الشركة و إنما هي مفهوم يتمتع بالاستمرار و الديمومة، لأنها تبقى ضرورية ولا غنى عنها طيلة حياة الشركة حتى تسطيع هذه الأخيرة البقاء على قيد الحياة، لأن اختفائها الكلي قد يسبب موت الشركة.

---

[14] V. Houda Alhoussari, l'autonomisation de la SAS, thèse, Université de Rennes I, 2019. P. 20. L'auteur affirme que : « ...la SAS peut, et doit, devenir un modèle juridique en droit des sociétés. Afin d'atteindre cet objectif, la clé consiste à transformer le régime juridique de la SAS afin d'assurer son autonomisation par rapport au régime de la SA ».

[15] P. LE CANNU, « La SAS pour tous (Loi n° 99-587, 12 juillet 1999, art. 3) », *BJS*, 1er août 1999, n° 8-9, p.841. L'éminent auteur affirme que la SAS a un double intérêt. D'une part, la SASU apparaît comme une nouvelle structure d'entreprise individuelle. D'autre part, elle constitue « un véhicule tous usages, en raison de sa personnalité juridique complète, puisqu'elle comporte une limitation de responsabilité ».

[16] المادة الخمسون بعد المائة من نظام الشركات السعودي الجديد: شركة المساهمة المبسطة من شخص واحد.

[17] V. Spec. Sur l'affectio societatis, N. REBOUL, « Remarques sur une notion conceptuelle et fonctionnelle : l'affectio societatis », Rev. Soc. 2000, P. 426.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

كل هذا لا يجعل من شركة المساهمة المبسطة مجرد شركة مستقلة تماماً عن باقي الشركات وخاصة شركة المساهمة بل شكل جديد ومميز من أشكال الشركات يقوم بشكل خاص على مبدأ الحرية التعاقدية الكبيرة للشركاء في تنظيم شراكتهم ومسؤوليتهم المحدودة عن نتائج هذه الشراكة. وهذا ما يشكل في الحقيقة اللبنة الأساسية التي تقوم عليها فكرة شركة المساهمة المبسطة وهذا ما يجعل منها في نفس الوقت شركة جذابة للإستثمار الوطني والأجنبي على حد سواء. فهذه الشركة تتميز إذاً بمزايا وصفات خاصة تجعل منها ليس فقط شركة جديدة أصيلة ومتميزة عن باقي أشكال الشركات، بل شركة بسيطة، فريدة ومنافسة تتمتع بقوة جاذبية قانونية لا مثيل لها .

وهذا ما يدفعنا للقول بأن نظام الشركات السعودي الجديد يحتوي اليوم على شكلين قانونيين من أشكال الشركات المساهمة: الشكل الأول، الشركة المساهمة الأم، وهي شركة أموال خالصة مكبلة بأحكام نظامية آمرة تحمها إرادة المشرع[18]، فهي إذاً شركة ذات طبيعة قانونية نظامية يميزها الإعتبار المالي وتحكمها قواعد آمرة. أما الشكل الثاني فيتمثل بالشركة المساهمة البنت، وهي شركة جذابة ببساطتها[19] ومرونتها وحرية وإرادة الشركاء الكبيرة في إدارتها وتنظيم أمورها، فهي إذاً شركة ذات طبيعة قانونية مختلطة هجينة يميزها الإعتبار الشخصي القوي ونية المشاركة البارزة في حياة هذه الشركة. وهذا ما يدفعنا للقول بأن شركة المساهمة المبسطة هي البنت المدللة لأم معقدة.

في الحقيقة، على الرغم من الطابع الهجين المختلط لشركة المساهمة المبسطة – من حيث اعتبارها في نفس الوقت شركة أموال وشركة أشخاص وذو طابع نظامي وتعاقدي معاً– إلا أن أهم ما يمكن استنتاجه من التنظيم القانوني لشركة المساهمة المبسطة السعودية هو طغيان الطابع العقدي عليها، فهذا الأخير يطغى ويسيطر على المفاصل الأساسية لحياة الشركة وخاصة تلك المتعلقة بمرونة وحرية الإدارة والتنظيم والتسيير. فمن المعلوم والمؤكد بأن الطابع النظامي يسيطر و يطغى على حياة شركات الأموال، إلا أن هذا الأمر لا يسري على شركة المساهمة المبسطة التي تتميز بهيمنة الطابع التعاقدي. فدور وإرادة المنظم في حياة شركة المساهمة المبسطة تسجل تراجعاً واضحاً لحساب إرادة الشركاء ودورهم الهام في تنظيم المفاصل الجوهرية لحياة الشركة بحرية كبيرة في النظام الأساسي للشركة، وهذا ما يجعل من الشركاء المشرعين الحقيقيين لشركتهم.

وبالتالي نستطيع القول بأن المنظم السعودي، عن طريق تبني شركة المساهمة المبسطة كأحد الشكال القانونية للشركات في الترسانة السعودية التجارية، قد بعث من جديد مبدأ سلطان الإرادة ودعم الطابع العقدي للشركة في نظام الشركات وبث في نفس الوقت روح الحياة في نية المشاركة وأعاد لها مكانتها ودورها في نظام الشركات سواءً تعلق الأمر بشركات الأشخاص أم بشركات الأموال. فنية المشاركة في شركة المساهمة المبسطة تكتسب طابع مميز ولون خاص مدعوم بطابع الإعتبار الشخصي الهام في هذه الشركة. فالشركاء، مدفوعون بنية مشاركة قوية، يتمتعون بحرية كبيرة من أجل التعاون والإتفاق على تنظيم حياة الشركة منذ ولادتها وأثناء حياتها عن طريق الإتفاق على تنظيم كل ما يتعلق بطريقة إدارتها وتسيير أمورها ورقابتها. واستنادا لما سبق، فشركة المساهمة المبسطة وفقاً للأحكام الحالية الخاضعة لها في نظام الشركات السعودي الجديد ما هي في الحقيقة إلا عقد "مميز" ذو طبيعة قانونية خاصة. وهذا ما يشكل بالتالي بوادر واضحة بعودة الإنتصار للنظرية الكلاسيكية التقليدية في عالم الشركات التي تدعم الطبيعة القانونية العقدية للشركة.

[18] قواعد خاصة بتأسيسها وهيئات الإدارة والرقابة فيها والنصاب والأغلبية لصحة الاجتماعات واتخاذ القرارات فيها...

[19] شركة بسيطة لا تنطوي في تأسيسها أو إدارتها على إجراءات معقدة، فسلطان الإرادة حاضر بقوة في تنظيم وإدارة هذه الشركة التي لا تدعو الجمهور إلي الاكتتاب.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

بعد تقديم هذه اللمحة عن الأسباب الإقتصادية والدواعي القانونية التي أدت إلى ولادة الشركة المساهمة المبسطة، وبيان طبيعتها القانونية سيكون لزاماً علينا أن نقوم بتوضيح الخصائص الفريدة والجوهرية لهذه الشركة. وهو ما سوف نعالجه في المبحث التالي.

المبحث الثاني : الخصائص الجوهرية الفريدة لشركة المساهمة المبسطة

تتمتع شركة المساهمة المبسطة ببعض الخصائص الفريدة التي تجعلها تحتل مكانة هامة بين الأشكال القانونية الأخرى للشركات. هذا وإن أهم مايميز هذه الشركة، كما سبق ونوهنا أعلاه، هو سيادة مبدأ سلطان الإرادة وطغيان الطابع العقدي الإتفاقي على شركة المساهمة المبسطة. فالشركاء يتمتعون بحرية كبيرة في تنظيم الحياة السياسية للشركة من جهة أولى (الفرع الأول) وفي إمكانية فرض بعض القيود على حقوق الشركاء من جهة أخرى(الفرع الثاني).

الفرع الأول: هيمنة التنظيم الإتفاقي على الحياة السياسية للشركة

تتميز الهوية الشخصية لشركة المساهمة المبسطة بصفة مميزة ألا وهي منح الشركاء في الشركة حرية كبيرة في رسم ملامح هذه الشركة وتنظيم حياتها السياسية في النظام الأساسي لها، وهذا ما يجعل من هذه الشركة علامة فارقة في عالم الشركات. ووطبقاً لذلك، فإن هذه الحرية التعاقدية التي يتمتع بها الشركاء في شركة المساهمة المبسطة تجعل منها إطار قانوني مرن قادر على التأقلم وقابل للتطور وفقًا لاحتياجات الشركاء المستثمرين ضمن إطار هذه الشركة.

أولاً : التنظيم الإتفاقي لآلية الإدارة

يتمتع المساهمون في النظام الأساسي لشركة المساهمة المبسطة بحرية كبيرة في تنظيم هيكلية الشركة وطريقة عملها. فنظام الشركات السعودي الجديد جعل من المساهمين في هذه الشركة المشرعين الحقيقيين لشركتهم، ومنحهم صلاحيات واسعة لتحديد ورسم ملامح النظام القانوني الذي يحكم التنظيم الداخلي لها. فلهم حرية الإختيار في تحديد الأجهزة الإدارية المناسبة لإدارة شركتهم وتسيير أمورها وتحديد طرق وآلية هذه الإدارة. حيث نص نظام الشركات السعودي الجديد في المادة 142 على أنه"1- تحدد طريقة إدارة شركة المساهمة المبسطة في نظامها الأساس، ويجوز أن يتولى إدارتها رئيس أو مدير أوأكثر أو مجلس إدارة أو غير ذلك. ويُبين في نظام الشركة الأساس طريقة تعيين من يتولى إدارتها، وعزله، وحدود سلطاته وصلاحياته وطريقة عمله. وإذا خلا نظام الشركة الأساس من أحكام بهذا الخصوص، تولى المساهمون ذلك. 2- يكون لرئيس شركة المساهمة المبسطة أو مديرها أو مجلس إدارتها –بحسب الأحوال– أوسع السلطات في إدارة الشركة بما يحقق أغراضها، وذلك فيما عدا ما استثني بنص خاص في النظام أو نظام الشركة الأساس من أعمال أو تصرفات تدخل في اختصاص المساهمين، ويكون للرئيس أو المدير –في حدود اختصاصاته– أن يُفوض الغير في مباشرة عمل معين أو أكثر، ولمجلس الإدارة –في حدود اختصاصاته – أن يُفوض واحدًا أو أكثر من أعضائه أو من الغير في مباشرة عمل معين أو أكثر. 3- يمثل رئيس شركة المساهمة المبسطة أو مديرها أو رئيس مجلس إدارتها –بحسب الأحوال– الشركة أمام القضاء وهيئات التحكيم والغير، ويجوز أن يفوض غيره في تمثيلها إذا نص نظامها الأساس على ذلك".

فطبقاً لهذا النص، يستطيع الشركاء في شركة المساهمة المبسطة اختيار نموذج الإدارة المناسب للتطلعات والأهداف المرجوة من استثمارهم الجماعي ضمن إطار الشركة. فلهم بالتالي استعارة نموذج إدارة الشركة المساهمة أو " اختراع " نموذج إداري خاص بهم وإعداد الوصفة الإدارية الملائمة لإنجاح مشروعهم الإقتصادي. فالشركاء يمكنهم الإتفاق في النظام الأساسي للشركة بخصوص جميع المسائل

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

المتعلقة بطريقة إدراة الشركة وعدد المدراء وطريقة تعيينهم وعزلهم ومسؤولياتهم وآلية توزيع المهام الإدارية فيما بينهم. وللشركاء أيضاً حرية تحديد الشروط والظروف التي بموجبها تتخذ الجمعية العامة للشركاء قراراتها (شروط دعوتها ، مكان اجتماعاتها ، النصاب وشروط التصويت ، طريقة التصويت ، إمكانية التمثيل وغير ذلك).

ونحن نعتقد بأن هذه الحرية التعاقدية لتنظيم إدارة الشركة وتسيير أمورها لا تعتبر مجرد صلاحيات وامتيازات يتمتع بها الشركاء في شركة المساهمة المبسطة، بل تعتبر بالأخص مسؤولية كبيرة تقع على عاتق هؤلاء، فمقابل الحريات والصلاحيات يوجد دائماً التزامات ومسؤوليات. ولذلك يجب على الشركاء، أمام هذه الحرية التعاقدية الكبيرة، توخي الحذر عند كتابة النظام الأساسي للشركة، والتخلي عن التخيلات الإدارية والتمتع بالمهنية والواقعية والدقة والوضوح عند صياغة هذا النظام، لأن هذا الأخير سيكون الدستور الإتفاقي الحاكم لحياة الشركة السياسية والإقتصادية وسر نجاحها واستمراريتها. فمصلحة الشركاء والشركاء يجب أن تتحد في مصلحة وحيدة ألا وهي حق الشركة في الحياة والإستمرار والإزدهار مما يعود بالنفع على الشركاء فيها، فلا مجال لتعارض المصالح في هذه "الشركة الإتفاقية". وعليه نستطيع القول بأنه يجب على شركاء شركة المساهمة المبسطة اختيار طريقة الإدارة التي يكون من شأنها تحقيق الغرض الأساسي من إنشائها ومراعاة مصلحة الشركة والشركاء في نفس الوقت.

إلا أنه من جهة أخرى، يجب ألا يغيب عن ذهننا بأن شركة المساهمة المبسطة هي "شركة حسب الطلب" و من أهم مزاياها مرونة الإدارة عن طريق إعطاء الحرية للشركاء بتحديد طبيعة وهوية وصلاحيات ومسؤوليات أجهزة الإدارة والمراقبة المناسبة لتطلعاتهم في هذه الشركاء. وعليه يستطيع الشركاء خلق نموذج اتفاقي إداري وسياسي فعال عن طريق السماح لكل الشركاء في الشركة، وبغض النظر عن قوتهم الإقتصادية فيها، بالمشاركة الفعالة والحقيقية في حياة الشركة.

ثانياً التنظيم الإتفاقي لآلية اتخاذ القرارات الجماعية

يشكل حق الشريك في المساهمة في حياة الشركة أحد الحقوق المقدسة للشركاء " فلا يمكننا أن نقبل بأن يكون الشريك محروم من كل حق في التدخل في حياة الشركة "[20]. و تتجلى هذه المساهمة ، بشكل خاص ، في المشاركة في الحياة السياسية للشركة، أي المساهمة في اتخاذا القرارات الجماعية فيها، فإشباع مصالح الشركاء يتطلب أن يساهم هؤلاء في اتخاذ القرارات الجماعية و تشكيل الإرادة الجماعية المشتركة. وحق المشاركة هذا يشكل حقاً جوهرياً للشريك و نتيجة طبيعية لنية المشاركة لأن الشريك هو ذلك الشخص الذي يتمتع بحق التدخل في حياة و شؤون الشركة. ثم إن الرأي الراجح في الفقه يعتبر بأن نية المشاركة تتطلب بأن يساهم جميع الشركاء في المشروع الجماعي المشترك، وهذا يفترض بالضرورة أن يساهم الشركاء في القرارات الجماعية. وضمن هذا السياق تقدم شركة المساهمة المبسطة نفسها كإطار مرن وأرض خصبة لتنظيم هذه المشاركة في القرارات الجماعية عن طريق الحرية التعاقدية الكبيرة التي يتمتع بها الشركاء في هذه الشركة لتنظيم الحياة السياسية لشركتهم سواءً تعلق ذلك بإدارتها أم بآلية اتخاذ القرارات الجماعية فيها. وهنا يبرز الدور الحقيقي والفعال لنية المشاركة في هذا الشكل الجديد من أشكال الشركات. فالطابع الشخصي التعاقدي لهذه الشركة، يجعل من نية المشاركة الأساس المتين لعلاقات الشركاء، فهي الأساس لحقوقهم وواجباتهم، بل هي البوصلة التي تحكم جميع تصرفاتهم وتوجهها بالإتجاه الصحيح نحو تحقيق أغراض الإستثمار الجماعي عن طريق تبني إدارة مرنة وآلية اتفاقية ناجعة لإتخاذ القرارات الجماعية في الشركة.

[20] M. JEANTIN, Droit des sociétés, éd. 3°, 1994, Montchrestien, P. 102.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

تتمثل أصالة شركة المساهمة المبسطة، بشكل خاص، في أن المنظم السعودي منح الحرية للشركاء في الشركة بأن يحددوا في النظام الأساسي آلية إتخاذ القرارات الجماعية للمساهمين، وبذلك أعفى المنظم من هذه الشركة من الأحكام والقواعد التي تخضع لها الجمعيات العمومية في شركات المساهمة. فالمنظم السعودي نص في المادة 145 من نظام الشركات الجديد على أنه: "1- يُحدد في النظام الأساس لشركة المساهمة المبسطة المسائل التي يجب عرضها على المساهمين لاتخاذ قرار بشأنها، وذلك بالشكل والشروط المحددة في النظام المذكور. ومع ذلك، يجب أن تتخذ من المساهمين القرارات الداخلة في اختصاصات الجمعية العامة العادية أو غير العادية لشركة المساهمة فيما يتعلق بزيادة رأس المال أو تخفيضه أو تحول الشركة إلى شكل آخر أو اندماجها أو تقسيمها أو حلها أو تعيين مراجع الحسابات أو مناقشة القوائم المالية أو توزيع الأرباح أو تعديل نظام الشركة الأساس.2- يُحدد في نظام الشركة الأساس النصاب اللازم لصحة اجتماعات المساهمين وصدور قراراتها. 3- يجوز أن يُحدد في نظام الشركة الأساس أنصبة مختلفة لمسائل معينة عند عرضها على المساهمين واتخاذالقرار بشأنها.4- يُحدد في نظام الشركة الأساس المسائل التي يتعين لإصدار قرار بشأنها موافقة المساهمين بالإجماع."

بموجب هذا النص، يتمتع المساهمون بشركة المساهمة المبسطة ليس فقط بحرية تحديد المسائل والقرارات التي يجب أن تتخذ من مجموع الشركاء في الشركة، بل بحرية تحديد آلية وإجراءات وشروط إتخاذ هذه القرارات. فللشركاء مطلق الحرية في النظام الأساسي للشركة في تحديد المسائل والأمور التي تحتاج إلى موافقة المساهمين بالإجماع و تلك القضايا التي يكفي فيها توافر أغلبية معينة، فلا يشترط إذاً إنعقاد جمعيات عامة لإصدار القرارات الجماعية. بل إن المنظم السعودي ذهب إلى أبعد من ذلك بخصوص تبسيط آلية إتخاذ القرات الجماعية في هذه الشركة وذلك عندما سمح النص في النظام الأساسي على جواز إصدار قرار المساهمين بعرضه عليهم بالتمرير دون الحاجة إلى اجتماعهم[21]. كما يحدد نظام الشركة الأساسي أيضاً النصاب اللازم لصحة إصدار قرارات المساهمين بالتمرير.

وما يلاحظ أيضاً من نص المادة 145 من نظام الشركات السعودي الجديد المشار إليها سابقاً، هو استخدام المنظم السعودي لمصطلحات قرارات المساهمين، موافقة المساهمين واجتماعات المساهمين من أجل التعبير عن القرارات الجماعية للمساهمين في الشركة دون التعرض إلى آلية وإجراءات وإطار هذه القرارات. وإنما يتم تحديد شكل وشروط اتخاذ وتبني القرارات الجماعية للشركاء في النظام الأساسي للشركة. فالمنظم أعطى الحرية المطلقة للمساهمين بتحديد القرارات التي تتخذ من مجموع المساهمين في الشركة. ولا يخل بهذه الحرية تحديد القانون لبعض الصلاحيات التي يجب أن تتخذ حصراً من مجموع المساهمين وذلك وفقاً لما أشارت إليه الفقرة الأولى من المادة 145 من نظام الشركات السعودي الجديد. فالمنظم أوجب أن تتخذ من المساهمين بعض القرارات، ألا وهي تلك القرارات التي تتعلق بزيادة رأس المال أو تخفيضه أو تحول الشركة إلى شكل آخر أو اندماجها أو تقسيمها أو حلها أو تعيين مراجع الحسابات أو مناقشة القوائم المالية أو توزيع الأرباح أو تعديل نظام الشركة الأساس. وعلى الرغم من أن المنظم فرض اتخاذ مثل هذه القرارات بشكل جماعي، أي من مجموع المساهمين، إلا أنه ترك لهم مطلق الحرية في تحديد شكل وآلية وشروط تبني مثل هذه القرارات. وبالتالي

[21] تنص المادة 149 من نظام الشركات الجديد على أنه : "1- يجوز أن يُنص في نظام الشركة الأساس على إصدار قرار المساهمين بعرضه عليهم بالتمرير دون الحاجةإلى اجتماعهم. وفي هذه الحالة، يرسل رئيس الشركة أو مديرها أو مجلس إدارتها بحسب الأحوال، القرار المقترح والوثائق ذات العلاقة به إلى جميع المساهمين، مع بيان ما يتعين على المساهم اتباعه للموافقة عليه والتاريخ الذي يتعين فيه صدوره.2- ما لم ينص نظام الشركة الأساس على وسيلة إبلاغ أخرى، يجوز أن يُرسل القرار المقترح وما يتعلق به من وثائق بأي من الوسائل الآتية:أ- إرسالها إلى المساهمين بخطابات مسجلة،ب- التسليم شخصيًا إلى المساهمين أو من ينوب عنهم نظامًا،ج- إرسالها بالبريد الإلكتروني أو أي من وسائل التقنية الحديثة.3- يحدد نظام الشركة الأساس النصاب اللازم لصحة إصدار قرارات المساهمين بالتمرير."

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

نستطيع القول بأن المنظم السعودي يقدس مبدأ الحرية التعاقدية في شركة المساهمة المبسطة ولا يضر بقداسة هذا المبدأ فرض المنظم وجوب اتخاذ قرارات جماعية بخصوص بعض القضايا الهامة والمسائل المفصلية في حياة الشركة. بل على العكس من ذلك، نحن نرى في هذا الإتجاه التشريعي دعم وتأكيد لهذا المبدأ عن طريق حث جميع الشركاء في الشركة في المشاركة في الحياة السياسية لها وذلك على الأقل عندما يتعلق الأمر ببعض المسائل الجوهرية في حياة الشركة.

وتجدر الإشارة إلى أن المنظم أجاز أن توجه الدعوة إلى اجتماع المساهمين بواسطة وسائل التقنية الحديثة، وبالتالي يمكن توجيه هذه الدعوة ليس فقط برسالة مسجلة ترسل على عناوينهم المسجلة في سجل المساهمين بل يمكن توجيهها بالإيميل أو الفاكس أو غير ذلك ما لم ينص نظام الشركة الأساسي على غير ذلك. كما أجاز المنظم أيضاً انعقاد هذه الإجتماعات عبر هذه الوسائل أيضاً[22]. هذا وتتم الدعوة إلى اجتماع المساهمين وفقاً للأوضاع التي يحددها نظام الشركة الأساسي، فهذه الدعوة يمكن أن توجه من قبل رئيس الشركة أو مديرها أو مجلس إدارتها، كما يمكن أن تتم هذه الدعوة بناء على طلب مراجع الحسابات إن وجد، أو مساهم أو أكثر يمثلون عشرة في المائة من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت على الأقل[23].

فآلية اتخاذ القرارات الجماعية في شركة المساهمة المبسطة تختلف إذاً عن الآلية المتبعة في شركات المساهمة التي يخضعها القانون للأحكام والقواعد الخاصة بانعقاد الجمعيات العمومية وإصدار القرارات وفق آلية عمل خاصة بكل نوع من أنواع هذه الجمعيات سواءً أكانت جمعية عامة عادية أم غير عادية. فالمنظم السعودي استغنى في شركة المساهمة المبسطة عن هذا الإطار القانوني الكلاسيكي المتمثل بالجمعيات العامة لصالح مصطلح القرارات الجماعية للمساهمين. وهذا الإتجاه ما هو إلا تأكيد من المنظم على إحياء الطابع العقدي للشركة في نظام الشركات الجديد عن طريق تبني شركة مساهمة عقدية متميزة بالإدارة المرنة والقرارات الجماعية المشتركة. فهذه الشركة تضم شركاء تجمعهم الإرادة الجماعية من أجل إنشاء مخلوق قانوني يستمد روحه من اتفاق الشركاء ويتم تنظيم حياته بالتعاون المشترك والقرارات الجماعية. وهذا يوضح مرة أخرى أصالة شركة المساهمة المبسطة وتميزها عن باقي الشركات وبشكل خاص شركة المساهمة.

الفرع الثاني: هيمنة التنظيم الإتفاقي على حقوق الشركاء

لا تتمثل أصالة شركة المساهمة المبسطة فقط في السماح للشركاء في الشركة في تنظيم التعاون السياسي بينهم وإنما إعطائهم الحرية أيضاً في تنظيم التعاون الإقتصادي المالي عن طريق السماح لهم بأن يدرجوا في النظام الأساسي للشركة بعض القيود التي من شأنها تقييد حقوق الشركاء المالية.

أولاً: إمكانية تقييد حقوق الشركاء المالية : إمكانية إدراج قيود على حرية الشريك في التنازل عن الأسهم

يقصد بتقييد حقوق الشركاء المالية إمكانية فرض بعض القيود على حق الشريك في حرية التصرف بأسهمه في شركة المساهمة المبسطة وذلك عن طريق إدراج بعض الشروط المتعلقة بذلك في النظام الأساسي للشركة. فهذه الشروط من شأنها أن تمنع الشريك في الشركة من التنازل عن أسهمه لمدة محددة بمقابل أو بدون مقابل وهذا يؤدي بدوره إلى تجميد رأسمال الشركة وجعل الشريك سجيناً

[22] الفقرة 3 والفقرة 5 من المادة 146 من نظام الشركات السعودي الجديد.
[23] الفقرة 1 من المادة 146 من نظام الشركات السعودي الجديد.

بأسهمه . فهذه الشروط وإن كانت تصطدم في الحقيقة بمبدأ حرية التنازل عن الأسهم، إلا أنه يجب ألا يغيب عن ذهننا بأن هذا المبدأ ما هو إلا تكريس للطابع الشخصي لشركة المساهمة المبسطة التي يغلب عليها طابع الحرية التعاقدية ويحكمها دستورها المتمثل بنظامها الأساسي بما ورد فيه من قواعد واتفاقات. وبالتالي لا داعي للإستغراب لإيراد مثل هذه الشروط والإتفاقات طالما تم الإتفاق عليها في النظام الأساسي لشركة المساهمة المبسطة . بل نستطيع الذهاب إلى أبعد من ذلك ونقول بأن مثل هذه الإتفاقات تدخل في صميم هذه الشركة وفلسفتها ولا تخالف أحكامها على اعتبار أن هذه الشركة تحكمها إلى حد كبير إرادة الشركاء وتنظم مختلف مظاهر حياتها الإتفاقات والشروط المتفق عليها بين المساهمين في الشركة.

تنص المادة 151 من نظام الشركات الجديد على أنه : "يجوز أن يُنص في نظام الشركة الأساس على قيود على التصرف في الأسهم تتعلق بالآتي:أ- حظر التصرف فيها لمدة لا تتجاوز (عشر سنوات) من تاريخ إصدارها. ويجوز تمديد هذه المدة بإجماع المساهمين.ب- اشتراط موافقة الشركة أو المساهمين قبل التصرف فيها. ويعد باطلًا كل تصرف في الأسهم يقع بالمخالفة لتلك القيود". فوفقاً لهذا النص، يمكن أن تتخذ القيود الواردة على التصرف بالأسهم، التي يمكن إدراجها في النظام الأساسي لشركة المساهمة المبسطة، أحد شكلين: حظر التصرف بالأسهم لمدة محددة أو اشتراط الحصول على الموافقة المسبقة للشركة أو المساهمين قبل التصرف بالأسهم. وما يثير الإستغراب هنا أن المنظم السعودي اشترط في الحالة الأخيرة موافقة الشركة أو المساهمين لكي يكون التصرف بالأسهم صحيحاً ومنتجاً لآثاره القانونية. ولذلك يحق لنا أن نتسائل هل هناك من فرق بين موافقة الشركة وموافقة الشركاء في هذا الخصوص، ففي حال وجود مثل هذا الفرق، كان جديراً بالمنظم أن يوضحه. كما أنه من جهة أخرى، يمكن لنا أن نفهم موقف المنظم السعودي في هذا الخصوص بجعل واعتبار مصلحة الشركة والشركاء مصلحة واحدة منسجمة غير متنافرة، وهذه المصلحة تتجلى في حق الشركة بالحياة والإستمرار وعدم تأثرها بخروج بعض الشركاء ودخول أعضاء جدد آخرين. الأمر الذي من شأنه زعزعة الطابع الشخصي والتعاقدي الذي يلعب دوراً هاماً في تنظيم وتسيير وإدارة شركة المساهمة المبسطة ويعتبر أحد أهم المزايا الجوهرية لها. وبالتالي، يمكننا القول بأن الهدف الأساسي من إدراج بعض القيود على التصرف بأسهم شركة المساهمة المبسطة، سواءً تعلقت هذه القيود بحظر التصرف بالأسهم أو اشتراط الحصول على الموافقة المسبقة للشركة أو المساهمين فيها، هو دعم الطابع الشخصي لهذه الشركة وتأكيداً على المرونة التي يجب أن تتمتع بها في الإدارة والتنظيم ودعم التعاون المشترك بين الشركاء وعدم تأثره بالإضطرابات التي يمكن أن تنجم عن خروج بعض الشركاء، وخاصة المؤثرين منهم، ودخول بعضهم الآخر، وخاصة غير المرغوب بدخولهم في هذه الشركة.

وبناءً على ما سبق، لكي تكون القيود المتعلقة بحظر التصرف في الأسهم مشروعة في شركة المساهمة المبسطة لا بد من توافر الشروط التالية: 1- أن ينص على هذه القيود في النظام الأساسي، 2- أن تكون لمدة محددة لا تتجاوز عشر سنوات ما لم يتم تمديد هذه المدة بإجماع المساهمين. فإمكانية فرض مثل هذه القيود تكون مقيدة بشروط وليست إمكانية مطلقة خاضعة لنزوات وتعسف الشركاء في الشركة. إذاً بمجرد توافر هذه الشروط تصبح قيود التصرف على الأسهم مشروعة ونافذة ومنتجة لكل آثارها القانونية، فكل تصرف بالأسهم يقع بالمخالفة لهذه القيود يعد بالتالي باطلاً.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

ثانياً: إمكانية حرمان الشريك من حقه بالبقاء بالشركة: إمكانية إلزام الشريك بالتنازل عن الأسهم

يجب أن نشير أولاً إلى ان إقصاء الشريك من الشركة يعتبر مسألة حساسة و معقدة، فالفقه يتمسك بالاعتراف للشريك بحقه في البقاء في الشركة[24] ، فمجرد انضمام الشريك إلى الشركة يكتسب أولاً وقبل كل شيئ حق أساسي وجوهري ألا وهو حقه بالبقاء في الشركة التي أصبح عضواً فيها وعدم إمكانية استبعاده منها رغم إرادته ؛ وهذا ما تثيره بالتالي مشكلة إقصاء الشريك. يؤكد الفقه بالإجماع حق الشريك بالبقاء في الشركة، فالمساهم هو عضو فيها لذلك لا يمكن حرمانه من هذه الصفة إلا برضائه. فاستبعاد الشريك من الشركة يصطدم إذاً بهذا الحق الجوهري والأصيل للشريك بالبقاء في الشركة والمشاركة في حياتها[25] وعدم استبعاده منها دون رضائه. بل إن هذا الحق يشكل في الحقيقة أساس و مصدر كل الحقوق السياسية والمالية للشريك، فبإقصاء الشخص من الشركة يخسر هذا الأخير صفة الشريك بكل ما يترتب على ذلك من نتائج قانونية هامة ألا وهي حرمانه من جميع الحقوق المرتبطة بهذه الصفة. فصفة الشراكة والعضوية في الشركة هي التي تمنح هذه الحقوق المالية والسياسية للشركاء فيها فقط دون غيرهم. فبدون هذه العضوية أو بخسارتها أو بإسقاطها عنه يصبح الشريك أجنبياً غريباً عن الشركة ويفقد بالتالي كل الحقوق المتعلقة بهذه العضوية. بحيث يمكننا أن نشبه، في هذا السياق، نزع صفة الشريك عن الشخص رغم إرادته كنزع الجنسية عن الشخص باسقاطها عنه رغم إرادته، حيث يترتب على هذا الإسقاط حرمان من أسقطت عنه الجنسية لصفة الوطنية وتجريده من كافة الحقوق السياسية والمدنية المرتبطة بهذه الصفة.

تنص المادة 152 من نظام الشركات الجديد على أنه: "يجوز أن ينص في نظام الشركة الأساس على شروط إلزام أحد المساهمين بالتنازل عن أسهمه، ويقدر ثمن شراء الأسهم وفقًا للقيمة العادلة، ما لم ينص نظام الشركة الأساس على غير ذلك. ويجوز أن ينص في نظام الشركة الأساس على تعليق الحقوق المتصلة بأسهم ذلك المساهم – فيما عدا الحقوق المالية– إلى حين تنازله عنها". وما يجب أن يلاحظ على الفور من هذا النص، أن المنظم سمح للشركاء– في سبيل تسهيل عملية التخلص من أحد الشركاء في الشركة وإجباره على التنازل عن أسهمه فيها– أن يتفقوا في النظام الأساسي على تعليق الحقوق غير المالية للشريك إلى حين تنازله عن أسهمه. وبالتالي يجوز تجريد الشريك من حقوقه السياسية المتمثلة بحق التصويت وحق المشاركة في إجراءات وآلية اتخاذ القرارات الجماعية والإطلاع على مستندات ووثائق الشركة وغيرها من هذه الحقوق.

على الرغم من هذا النص يشكل أساساً قانونياً لإمكانية استبعاد الشريك من شركة المساهمة المبسطة، إلا أنه يجب أن نذكر بأن هذه الإمكانية المتطرفة، إذا صح تعبيرنا، تبقى إمكانية اتفاقية تجد مصدرها في الشروط الإتفاقية التي يجوز للشركاء إدراجها في النظام الأساسي لشركة المساهمة المبسطة. فهذه العقوبة الإقصائية للشريك باستبعاده من الشركة لا تفرض بشكل تعسفي وإنما تتم وفقاً لشروط وحالات محددة ومتفق عليها مسبقاً من جميع الشركاء في الشركة وذلك بإدراجها في النظام الأساسي لها. ولذلك يجب على الشركاء، أن يتخوا الحذر ويتحلو بالدقة والوضوح عند إدراج مثل هذه الشروط في النظام الأساسي للشركة[26].

[24] Philippe Merle, Droit commercial– sociétés commerciales, Précis Dalloz, 17ème, éd. 2014, n° 305.

[25] Sur le contenu du droit de participer aux décisions collectives, v. C. KOERING, La règle « une action-une voix », thèse Paris I, 2000, n° 366.

[26] R. Dalmau, Du bon usage des clauses d'exclusion dans les SAS – A propos de décisions récentes, Option Finance, 2023, N. 1700.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

ونحن نعتقد هنا أيضاً، كما ذكرنا بخصوص القيود المفرضة على التصرف بالأسهم، بأن هذه القيود على اختلاف أنواعها تبقى قيود إتفاقية مصدرها النظام الأساسي للشركة ولها فلسفة ومنطق وغاية واحدة ألا وهي حماية الطابع الشخصي العقدي الإتفاقي لشركة المساهمة المبسطة. ولذلك أجاز المنظم السعودي إمكانية إدراج بعض القيود والشروط الإتفاقية التي يكون من شأنها المحافظة على حياة الشركة ودعم الإنسجام والتعاون المشترك بما ينعكس على ديمومة هذه الشركة وازدهارها. فحسناً فعل المنظم السعودي بالسماح بإدراج مثل هذه الشروط في شركة المساهمة المبسطة طالما تهدف– في حالة تعارض مصلحة الشركة مع مصلحة الشريك– إلى ترجيح وتفضيل مصلحة الشركة العليا باعتبارها المصلحة الجماعية المشتركة للشركاء على مصلحة الشريك الفردية الأنانية وذلك عن طريق إقصائه من الشركة وخاصة في الأحوال التي يشكل بقائه فيها عامل زعزعة واضطراب لحسن سير العمل والتعاون المشترك فيها.

استناداً لما سبق، نستنتج بأن استبعاد الشريك من شركة المساهمة المبسطة لا يثير أية مشكلة طالما هو استبعاد اتفاقي يتم وفق شروط واتفاقات صريحة مسبقة بين الشركاء تم إدراجها في النظام الأساسي للشركة، وبموجبها تنازل الشريك عن حقه بالبقاء في الشركة. وهذا يمكن تفسيره إذاً كتعبير سامٍ عن نية المشاركة لأن الشريك يقبل على الفور مبدأ إقصائه الاحتمالي المستقبلي في سبيل مصلحة الشركة[27] . بالإضافة إلى ذلك تجد مثل هذه الإتفاقات مبرراتها في الطابع الشخصي التعاقدي الذي يخيم على شركة المساهمة المبسطة. هذا وتجدر الإشارة أخيراً إلى أن الاتجاه الغالب في الفقه يؤيد صحة اتفاقات و شروط الإقصاء المدرجة في النظام الأساسي للشركة. فالبعض يرى "بأن شروط الاستبعاد لا تكون صحيحة إلا إذا كانت مدرجة بالأصل في أنظمة الشركة الأساسية أو أدخلت إثناء حياة الشركة بقرار جماعي من الشركاء "[28] . في الواقع، نحن نعتقد بأن إمكانية الاستبعاد يمكن أن يكون منصوصاً عليها في أنظمة الشركة لأن الإقصاء يمكن، في حالات معينة ، أن يلبي متطلبات مصلحة الشركة والحفاظ على حياتها[29]. من جهة أخرى، إن هذه الإمكانية (احتمالية وقوع الإقصاء) تبقى مشروعة طالما كانت قد قبلت بحرية من قبل الشريك عندما انضم للشركة وقبل بأنظمتها . بشكل عام، يؤكد الفقهاء المؤيدين لشروط واتفاقات إقصاء الشريك من الشركة، ونحن منهم، على ضرورة تحديد نظام الاستبعاد و شروطه بدقة في النظام الأساسي للشركة.

خاتمة:

في ختام هذا البحث، لا يسعنا إلا أن نؤكد بأنه على الرغم من صغر السن التشريعي لشركة المساهمة المبسطة وحداثة عهدها في عالم الشركات والأعمال، إلا أنها تشكل شركة أصيلة بخصائص فريدة تجعل منها شركة شابة جذابة ومنافسة قادرة على التكيف والتأقلم في عالم الإستثمار. فهذه الشركة تتمتع بمرونة لا مثيل لها لدى أنواع الشركات الأخرى، وسر هذه المرونة يكمن في الحقيقة بالحرية الكبيرة التي يتمتع بها الشركاء في تنظيم حياة هذه الشركة السياسية والإقتصادية، فالشركاء يستطيعون بالتالي، على حد تعبيرنا، أن يصمموا من هذه الشركة الزي القانوني المناسب لمتطلبات وحجم استثماراتهم. شركة حسب الرغبة والطلب، إن استطعنا القول، تشكل

[27] G. DURAND-LEPINE, « L'exclusion des actionnaires dans les sociétés non cotées », Petites affiches, juill. 1995, n° 88, P. 7.

[28] B. MERCADAL et PH. JANIN, Memento Pratique, F. LEFEBVRE, Sociétés commerciales, 2004, n° 229.

[29] انظر في هذا الإتجاه، Salma khaled Salma, Exclusion d'un associe dans les sociétés commerciales à la lumière de la modification du code des sociétés commerciales par la loi du 16 mars 2009, Maison du livre, 2013Tunis.

الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

شركة المساهمة المبسطة كيان قانوني مرن يتناسب مع مختلف أشكال وأحجام المشاريع والنشاطات الإقتصادية. فهي شركة تحظى بتقدير كبير من قبل المستثمرين، وتتكيف بشكل جيد مع المشاريع المبتكرة التي تهدف إلى جمع الأموال وجذب المساهمين إلى رأس المال. فهذه الشركة تمثل، على حد تعبيرنا، الشكل الأبسط للشركة المساهمة حيث يمكن القول بأن شركة المساهمة المبسطة هي بنت الشركة المساهمة التي لم ترث عن أمها أي جينات وراثية متعلقة بالتعقيد والتكبيل، فهذه الشركة تمثل البنت البسيطة لأم معقدة.

ونظراً للأهمية التي تتمتع بها هذه الشركة عالم الأعمال، فقد تبناها المنظم السعودي في البيئة القانونية التجارية السعودية ومنحها ميزة تنافسية تجعل منها شكلاً قانونيا محبذا لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة بشكل خاص. وبالتالي يمكننا القول بأنه من أهم التعديلات الواردة في نظام الشركات السعودي الجديد هو خلق شكل جديد من أشكال الشركات التجارية وإضافتها إلى البيئة القانونية السعودية. وحسناً فعل المنظم السعودي بتبني شركة المساهمة المبسطة، فهذه الشركة المشهورة في عالم الأعمال الحديث تتمتع بمزايا المرونة والبساطة، الأمر الذي يجعل منها ثوباً قانونياً لائقاً يليق بالبيئة التجارية ويتماشى مع متطلباتاتها ويلبي حاجاتها. ولذلك نحن نبارك اتجاه المنظم السعودي في هذا المجال ونثني على خطواته الدؤوبة الهادفة لدعم الترسانة التشريعية الحديثة في المملكة العربية السعودية ونشجع بالتالي باقي المشرعين العرب على أن يسيروا على خطى المنظم السعودي من أجل تطوير التشريعات العربية وخلق بيئة قانونية عربية متكاملة قادرة على الدخول في عالم الأعمال العالمية.

وختاماً نستطيع القول بأن نظام الشركات السعودي الجديد يتماشى مع جميع التطورات الاقتصادية والقانونية في بيئة الأعمال، ويتناغم مع رؤية المملكة 2030 الهادفة بشكل خاص لدعم البيئة الإستثمارية في المملكة الرامية إلى تبسيط وتسهيل عمل الشركات التجارية وتمكينها من التطور والإزدهار عن طريق إعداد بيئة قانونية وتشريعية متطورة وتنافسية. واستناداً لما سبق يمكننا التنبأ بمستقبل مبهر لهذه الشركة في عالم الأعمال والإستثمار في المملكة العربية السعودية. ونحن نعتقد بأنه لا يوجد أدنى شك بأن هذه الشركة سيلمع نجمها في عالم الإستثمار وستكون أحد أهم الأشكال القانونية للشركات المحبذة للمستثمرين. لهذا أقترح ضرورة النظر في إمكانية فصل أحكامها فصلاً تاماً عن الأحكام الناظمة للشركة المساهمة ومنحها استقلالاً تاماً يؤكد مكانتها التي تستحقها كشكل جديد من أشكال الشركات في المملكة. لأن ضمان الإستقلال التام لهذه الشركة يؤكد وجودها كشكل جديد من أشكال الشركات في البيئة القانونية السعودية من جهة ويضع حداً في نفس الوقت لجميع التساؤلات المطروحة والمتعلقة بالطبيعة القانونية للشركة من جهة أخرى.

المراجع:

Calfoun, D. 2022. L'essentiel du droit des sociétés, édition 3, GUALINO Lextenso, Paris, France.

Conac, P.-H. et Urbain, I. 2016. La société par actions simplifiée (SAS)- Bilan et perspectives, édition 1, Dalloz, Paris. France.

Guiramand, F. et Héraud, A. 2014. Droit des sociétés- manuel et applications, DUNOD, Paris, France.

Jeantin, M. 1994. Droit des sociétés, édition 3, Montchrestien, Paris, France.

Mercadal, B. et Janin, PH. 2004. Droit des affaires- Sociétés commerciales, Coll. Memento Pratique, édition, F. LEFEBVRE, Paris. France.

Merle, Ph. et Fauchon, A. 2023, Droit commercial- sociétés commerciales, Précis Dalloz, Paris, France.

Merle, Ph., 2014. Droit commercial- sociétés commerciales, édition 17, Précis Dalloz, Paris, France.

Salma khaled S. 2013. Exclusion d'un associe dans les sociétés commerciales à la lumière de la modification du code des sociétés commerciales par la loi du 16 mars 2009, Maison du livre, Tunis.

Alhoussari, H. 2019. L'autonomisation de la SAS, th., Université de Rennes I.

Koering, C. 2000. La règle « une action-une voix », thèse Paris I.

باللغة العربية:

أحربيل، خالد. 2016–2017م. الطبيعة القانونية لشركة المساهمة المبسطة في القانون المغربي، رسالة لنيل دبلوم نهاية التكوين في سلك الماستر الأساسي قانون الأعمال، جامعة ابن زهره أكادير، المغرب، منشورة في مجلة الباحث للدراسات القانونية المعمقة، جامعة ابن زهره أكادير، المغرب، العدد 7، 2018.

فتح، ليلى . 2005.2006م. شركة المساهمة المبسطة في التشريع المغربي والمقارن، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الخاص، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية– عين الشق الدار البيضاء.

الماموني، يوسف. 2019–2020م. شركة المساهمة المبسطة في التشريع المغربي، رسالة لنيل الماستر، كلية الحقوق، جامعة محمد الخامس، الرباط، منشورة في مجلة الباحث للدراسات والأبحاث القانونية والقضائية، العدد 44، 2020.

بوزمان، المصطفى. 2016. خصوصية الاتفاقا ت الجارية بين المساهمين في شركات المساهمة، المجلة المغربية للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الافتتاحي.

فائق، إدريس. 2002م. شركة المساهمة المبسطة المكونة بين الشركات، المجلة المغربية للاقتصاد والقانون المقارن، العدد37 .

موساوي، ظريفة. 2022م. عن خصوصيات شركة المساهمة البسيطة: دراسة مقارنة بالقانون الفرنسي، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، المجلد 17، العدد1.

Bermond DE Vaulx, J. Avril. 1993. « Le spectre de l'affectio societatis », JCP. Entreprise I, Etudes et Chroniques, n° 346.

Cujatar, C. 2000. " De l'EURL à la SASU ou du big bang à la transfiguration du concept de société par l'unipersonnalité ", Petites affiches, n°. 185.

Dalmau, R. 2023. Du bon usage des clauses d'exclusion dans les SAS – A propos de décisions récentes, Option Finance, N. 1700.

Durand-Lepine, G. juillet 1995. « L'exclusion des actionnaires dans les sociétés non cotées », Petites affiches, n° 88.

Le Cannu, P. Août -septembre. 1999. " La SAS pour tous (loi n. 99-587, 12 juillet 1999, art. 3)", Bulletin July sociétés, chronique, n°198.

Paillusseau, J. Septembre 1999. " La nouvelle société par actions simplifiée-Le big bang du droit des sociétés (1er partie)", Dalloz Affaires, n° 175.

Reboul, N. 2000. « Remarques sur une notion conceptuelle et fonctionnelle : l'affectio societatis », Revue des Sociétés.

Vallete, D. Avril-juin. 2000. "Contexte et méthode de l'adoption du nouveau régime de la société par actions simplifiée (Art. 3 de la loi du 12 juillet 1999), présentation du dispositif", Revue Sociétés, n° 113.

رؤية المملكة2030 https://www.vision2030.gov.sa/ar/v2030/leadership-message/

AJSP
المجلة العربية للنشر العلمي
الإصدار السادس – العدد ستة وخمسون
تاريخ الإصدار: 2 – حزيران – 2023م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798

"The simplified joint stock company in the new Saudi Companies Law"

Researcher:

Mohamed Saer Rahal

Associate Professor, College of Law, Prince Mohammad Bin Fahd University, Al-Khobar, Saudi Arabia

ABSTRACT:

Recently, Saudi Commercial legislations have witnessed remarkable developments. One major development was particularly exemplified by the promulgation of the new Saudi Companies Law issued by Royal Decree (M/132) on 1/12/1443 corresponding to 6/30/2022. These developments were mainly embodied by the Saudi legislator's adoption of a new form of commercial company, namely the simplified joint stock company. Indeed, the Saudi commercial legislator did not previously, and in all its previous legislations, recognize this form of company that is "widely known" in the world of commercial companies. Thus, this research mainly aims to conduct a brief study of the provisions governing this company according to the new Saudi Companies Law, and to indicate its most important characteristics and advantages and the important role it plays in the world of business and national and foreign investment.

Keywords: Legislative development, New companies, Investment encouragement.